

## نشرة إصدار

هذه النشرة موضوعة على ذمة العموم بمناسبة فتح الاكتتاب في « الصندوق المشترك للتوظيف- التجاري- رقاعي » و انطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص الصادرة عنه للعموم.

هذه النشرة والنظام الداخلي «للصندوق المشترك للتوظيف- التجاري- رقاعي» يحتويان على معلومات هامة يجب قرائتها قبل اكتتاب في أي استثمار

### « الصندوق المشترك للتوظيف- التجاري- رقاعي »

صندوق مشترك للتوظيف من الصنف الرقاعي

خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001  
كما تم تنفيجها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية

ترخيص هيئة السوق المالية عدد 41- 2019 بتاريخ 18 ديسمبر 2019

تاريخ فتح عمليات الاكتتاب للعموم: 23 أوت 2021

العنوان

عمراء الفقيه نهج بحيرات المازوري - ضفاف البحيرة 1053 تونس

المبلغ الأصلي

100.000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة

2021 / 05 / 21 /

تأشيره هيئة السوق المالية تحت عدد ..... بتاريخ ..... مسلمة طبقاً للفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 الصادر في 14 نوفمبر 1994. لا تفيد هذه التأشيرة اعطاء اي تقدير لعملية الاصدار المقترحة. تم اعداد هذه النشرة من طرف مؤسسي الصندوق و يتحمل الموقعون عليها مسؤوليتها. تم منح هذه التأشيرة بعد التثبت من دقة و تناسق المعلومات المقدمة.

المؤسسين

التجاري بنك

التجاري للتصرف

المودع لديه  
التجاري بنك

المتصرّف  
التجاري للتصرف

الموزع الحصري  
التجاري بنك

المسؤول عن الإعلام :

السيد هشام بن رمضان

مدير عام « التجاري للتصرف »

العنوان

: عماره الفقيه نهج بحيرات المازوري - ضفاف البحيرة 1053 تونس

الهاتف

: 70 136 / 70 200 / 70 640 870

الفاكس

: 70 022 257

البريد الإلكتروني : benromdhane.hichem@attijaribank.com.tn

تم وضع نشرة الإصدار والنظام الداخلي للصندوق على ذمة العموم بدون مقابل لدى شركة « التجاري للتصرف » الكائنة بعمراء الفقيه نهج بحيرات المازوري - ضفاف البحيرة 1053 تونس و بشبكة وكالات التجاري بنك.



## الفهرس

3.....	تقديم الصندوق .....
3	1. معلومات عامة
4	2. المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره
4	3. هيكلة الحاملين الأولين للحصص
4	4. مراقب الحسابات
5.....	الخصائص المالية .....
5	1. الصنف
5	2. توجهات التوظيف
5	3. تاريخ فتح عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء للعموم
6	4. تاريخ و دورية و طريقة إحتساب قيمة التصفية
6	5. أماكن و طريقة نشر قيمة التصفية
7	6. ثمن الإكتتاب و إعادة الشراء
7	7. أماكن و توقيت الإكتتاب و إعادة الشراء
8.....	8. المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف
8	III.
8	1. تاريخ افتتاح و ختم السنة المالية
8	2. قيمة التصفية الأصلية
9	3. شروط و إجراءات الإكتتاب و إعادة الشراء
9	4. أعباء على كاھل الصندوق المشترك للتوظيف
9	5. توزيع الأرباح
10.....	6. المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص و العموم
10	VII.
10	1. طريقة تنظيم التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- رقاعي
10	2. تقديم طرق التصرف
11	3. وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف
11	4. طرق تأجير المتصرف
11	5. تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه
12	6. طرق تلقى مطالب الإكتتاب و إعادة الشراء
12	7. طرق التسجيل في الحساب
12	8. آجال الدفع
12	9. طرق تأجير المؤسسة الم濲ولة بتلقى مطالب الإكتتاب و إعادة الشراء
13.....	10. الموزع: المؤسسة الم濲ولة بتلقى مطالب الإكتتاب و إعادة الشراء
13	V.
13	1. المسؤولون عن النشرة
13	2. شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة
14	3. المسؤول عن مراقبة الحسابات
14	4. شهادة مراقب الحسابات
14	5. المسؤول عن الإعلام



## I. تقديم الصندوق

### 1. معلومات عامة

النسمية	: الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- رقاعي.
الشكل القانوني	: صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية.
الصنف	: رقاعي.
النوع	: صندوق مشترك للتوظيف لرسملة النتائج.
عنوان الصندوق	: عمارة الفقيه نهج بحيرات المازوري - ضفاف البحيرة 1053 تونس.
الغرض	: تكوين و تصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال موارد الصندوق.
التشريع المنطبق	: - مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنفيتها و اتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية. - ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و بالتصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر عليه بقرار وزير المالية المؤرخ في 29 افريل 2010 كما تم تنفيجه و اتمامه بالنصوص اللاحقة.
المبلغ الأصلي	: 100.000 دينار مقسمة إلى 1.000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة.
التاريخ	: ترخيص هيئة السوق المالية عدد 41-2019 بتاريخ 18 ديسمبر 2019.
تاريخ التكوين	: 17 ديسمبر 2020
المدة	: 99 سنة ابتداء من تاريخ التكوين.
النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية	: صادرة بالرائد الرسمي عدد 65 بتاريخ 09 أوت 2021
البائعون	: التجاري للتصرف و التجاري بنك
المتصف	: التجاري للتصرف- عمارة الفقيه نهج بحيرات المازوري - ضفاف البحيرة - 1053 تونس
المودع لديه	: التجاري بنك- 24، نهج الهداي الكراي- المركز العمراني الشمالي - 1080 تونس
الموزع	: التجاري بنك- 24، نهج الهداي الكراي- المركز العمراني الشمالي - 1080 تونس
تاريخ فتح الاكتتاب للعموم	: 23 أوت 2021



**2. المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره**

حدد المبلغ الأصلي « للصندوق المشترك للتوظيف- التجاري- رقاعي» بـ 100.000 دينار مقسمة إلى 1.000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة، تم إكتتابها و تحريرها بالكامل نقدا.

يمكن الترفيع في المبلغ الأصلي بإصدار حصص جديدة و التخفيض فيه بإعادة شراء من قبل الصندوق للحصص التي تم إكتتابها سابقا. لا يجوز إعادة شراء الحصص المكتتبة سابقا إذا نزلت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى خمسين ألف دينار (50 000 د). و إذا بقيت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة تسعين يوما دون مائة ألف دينار (100 000 د) فيتعين على المتصرف حل الصندوق.

**3. هيئة الحاملي الأوليين للحصص**

حاملي الحصص	المجموع	عدد الحصص	المبلغ بالدينار	النسبة
التجاري للتصرف	1 000	1 000	100 000	%100
المجموع	1 000	1 000	100 000	%100

**4. مراقب الحسابات**

السيد أيمن العابد، عضو بهيئة الخبراء المحاسبين بتونس.

العنوان: النصر 1 ، 04 نهج الحاج عبد الوهاب - 2037 اريانة

الهاتف: 70 853 146

الفاكس: 70 853 146

البريد الإلكتروني: aiman.elabed@eci.tn

المدة : السنوات المالية 2022- 2024



## II. الخصائص المالية

### 1. الصنف

« الصندوق المشترك للتوظيف- التجاري – رقاعي » هو صندوق مشترك للتوظيف لرسملة النتائج من الصنف الرقاعي.

### 2. توجهات التوظيف

« الصندوق المشترك للتوظيف- التجاري- رقاعي» موجه بالأساس الى الاشخاص المعنويين او الطبيعيين الحذرين. تتكون محفظتها من سندات دين تصدرها الدولة ورفاع شملتها عمليات اصدار عن طريق المساهمة العامة تضمن فيها الدولة و رفاع قابلة للتحويل إلى أسهم شملتها اصدارات عن طريق المساهمة العامة و أسهم او حصص مؤسسات التوظيف الجماعي في الاوراق المالية الرقاعية وكل سند دين قابل للتداول بالأسواق الخاضعة لسلطة البنك المركزي التونسي .

تضبط سياسة الاستثمار « للصندوق المشترك للتوظيف – التجاري رقاعي» من قبل مجلس ادارة متصرفه الذي حدد خيارات الاستثمار

التالية:

❖ بين 50 % و 80 % من الموجودات في :

✓ رفاع الخزينة القابلة للتقطير و قروض رقاعية تضمن فيها الدولة.

✓ قروض رقاعية شملتها عمليات اصدار عن طريق المساهمة العامة.

✓ أسهم او حصص مؤسسات التوظيف الجماعي في الاوراق المالية الرقاعية ( 5 % على أقصى تقدير من الموجودات الصافية).

❖ بين 0 % و 30 % من الموجودات في :

✓ اوراق مالية تمثل سندات دين قصيرة المدى تصدرها الدولة.

✓ اوراق مالية تمثل سندات دين قصيرة المدى قابلة للتداول بالأسواق الخاضعة لسلطة البنك المركزي التونسي.

❖ 20 % من الموجودات في أموال سائلة وشبه سائلة.

### 3. تاريخ فتح عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء للعموم

سيتم فتح عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء للعموم يوم 23 أوت 2021.

### 4. تاريخ و دورية و طريقة إحتساب قيمة التصفية

يتم إحتساب قيمة التصفية للحصة الواحدة كل يوم عمل بالبورصة و ذلك بقسمة قيمة الموجودات الصافية للصندوق على عدد الحصص المتداولة عند التقييم و يتم ضبطها على الساعة الخامسة و عشر دقائق مساء بالنسبة لنظام الحصتين و على الساعة الواحدة ظهرا بالنسبة لنظام الحصة الواحدة و على الساعة الثانية ظهرا بالنسبة لنظام شهر رمضان.

تم عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء الواردة خلال اليوم على اساس اخر قيمة تصفية مفروضة وقع احتسابها في اليوم المنقضي.

ويتم تقييم محفظة سندات الصندوق طبقاً للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل والمضبوطة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المنطق بالصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الاوراق المالية، و نخص بالذكر منها :



تقييم الرقاع والقيم المماثلة

تقييم الرقاع و القيم المماثلة كسندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية:

❖ بقيمة السوق اذا كانت موضوع معاملات أو اذا سعرت بالبورصة في تاريخ حديث.

❖ بالتكلفة المستهلكة اذا لم تكن موضوع معاملات أو لم تسعر بالبورصة بثمن مغاير منذ تاريخ اقتنائها و ذلك مع مراعاة كل تخفيض او تربيع منذ تاريخ الاقتناء على مدى الفترة المتبقية.

❖ بالقيمة الحالية اذا ما قدر أنه لا يمكن لقيمة السوق و لا للتكلفة المستهلكة أن تمثل أساسا معقولا لقيمة تحقيق السند و اذا بينت ظروف السوق أن التقييم بالقيمة الحالية حسب الطريقة التحبيبية هو المناسب.

من بين الاسباب التي يمكن أن تبرر تقييم الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية بالقيمة الحالية يمكن ذكر التغيير ذي الدلالة في نسبة عائد التوظيفات المماثلة المصدرة حديثا.

ان الارتفاع في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب الى انخفاض في قيمة الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة. في حين ان انخفاضا في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب الى ارتفاع في قيمة الرقاع او سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة و القابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة.

يتمثل التقييم بالطريقة التحبيبية في تحديد التدفقات النقدية المستقبلية المتولدة عن السند في تاريخ التقييم.

بصفة عامة يجب أن يرتكز التقييم حسب الطريقة التحبيبية على الممارسات العملية و عرف المهنة بصورة تضمن تجانس القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و قابليتها للمقارنة.

توافق نسبة التحبيبين الواجب اعتمادها نسبة عائد التوظيفات المصدرة حديثا المماثلة من حيث المردود و المخاطرة.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية

تقييم هذه السندات بأحدث قيمة تصفية.

تقييم التوظيفات النقدية

تقييم التوظيفات النقدية في تاريخ الإقال بالقيمة الاسمية مع طرح الفوائد المحاسبة مسبقا و غير المستحقة.

**5. أماكن و طريقة نشر قيمة التصفية**

يقع تعليق قيمة التصفية كل يوم عمل بالبورصة باستثناء حالة استحالة قانونية و/أو ظروف استثنائية و ذلك بشبكة الوكالات التابعة للتجاري بنك. كما يقع إدراجها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

في كل بلاغ أو وثيقة يقع الإشارة فيه إلى قيمة التصفية يجب على المتصرف و الموزع الإشارة أيضا إلى قيمة التصفية السابقة.

**6. ثمن الاكتتاب و إعادة الشراء**

○ يساوي ثمن الاكتتاب قيمة التصفية دون احتساب أي مصاريف إضافية.

○ يساوي ثمن إعادة الشراء قيمة التصفية دون احتساب أي مصاريف إضافية



**7. أماكن و توقيت الاكتتاب و إعادة الشراء**

تم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء حصرياً بشبكة وكالات التجاري بنك الذي تربطه مع المتصرف اتفاقية توزيع.

تم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء من يوم الاثنين إلى يوم الجمعة كالتالي :

- من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة الرابعة بعد الظهر خلال فترة العمل بنظام الحصتين (التوقيت الشتوي)
- من الساعة السابعة و الرابع صباحاً إلى الساعة منتصف النهار و النصف بالنسبة إلى نظام الحصة الواحدة (التوقيت الصيفي)
- من الساعة الثامنة و الرابع صباحاً إلى الساعة الواحدة بعد الزوال بالنسبة إلى شهر رمضان.

**8. المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف**

تقدر المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف باثنا عشر شهراً.



### III. طرق سير الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- رقاعي

#### 1. تاريخ افتتاح و ختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي و تنتهي في 31 ديسمبر. و بصفة استثنائية ستبدأ أول سنة مالية من تاريخ تكوين الصندوق و ستنتهي يوم 31 ديسمبر 2022.

#### 2. قيمة التصفية الأصلية

حدد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف- التجاري- رقاعي بـ 100.000 دينار مقسما إلى 1.000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة، تم اكتتابها وتحrirها نقدا بالكامل عند الاكتتاب.

#### 3. شروط و إجراءات الاكتتاب و إعادة الشراء

يتم استلام مطالب الاكتتاب بشبابيك وكالات التجاري بنك الذي تربطه مع المتصرف اتفاقية توزيع. يجب تقديم مطالب إعادة الشراء بنفس وكالة التجاري بنك التي تمت فيها عملية الاكتتاب. إن لم يكن للمكتتب حساب يتم فتح حساب لفائدة من طرف وكالة التجاري بنك المعنية. يقع تسجيل الحصص المكتبة حال عملية الاكتتاب بالحساب المذكور. ويقع تسجيل العمليات المحتملة اللاحقة بنفس الحساب.

تجسم كل عملية اكتتاب و إعادة شراء بواسطة بطاقة تسلم من قبل وكالة التجاري بنك المعنية بالعملية. يجب تحrir الحصص كليا عند الاكتتاب ولا يتم ذلك إلا نقدا. كل عملية اكتتاب تسبقها عملية قبض سيولة لفائدة « الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري - رقاعي ».

يتم ايداع الاموال في حساب المكتتب الذي تم فتحه لدى وكالة التجاري بنك المعنية. لا تتم عملية إعادة الشراء إلا نقدا. يجب تسديد مبلغ الحصص التي تمت إعادة شراءها في نفس اليوم إذا تم قبول مطالب إعادة الشراء قبل الساعة الحادية عشر صباحا و في اليوم المفتوح الموالي لتاريخ قبولها مطالب إعادة الشراء إذا تم قبولها بعد الساعة الحادية عشر صباحا.

توجه وكالة التجاري بنك المعنية لحامل الحصص اشعارا بالتنفيذ في أجل لا يتعدى خمسة أيام عمل بالبورصة من تاريخ إنجاز عملية الاكتتاب أو إعادة الشراء رصيد دائن او مدين الى حسابه يبين عدد الأسهم المكتبة أو المعاد شراؤها و قيمة التصفية و مبلغ المعاملة الذي تم إضافته

تبث ملكية حصص الصندوق بالتسجيل على قائمة يمسكها المتصرف.

يترب على عملية التسجيل تسليم المعنى شهادة اسمية من طرف المتصرف تتضمن عدد الحصص الممتلكة.

طبقاً للفصل 24 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي و الصادرة بمقتضى القانون عدد 83-2001 بتاريخ 24 جويلية 2001 كما تم تنفيجها و اتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية، يمكن للمتصرف تعليق عمليات إصدار و إعادة شراء حصص « الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- رقاعي » بصفة مؤقتة و ذلك بعدأخذ رأي مراقب الحسابات. و يمكن اللجوء إلى هذا التعليق في الحالات التالية :

• ظروف غير عادية اقتضت ذلك ؛

• إذا ما أملته مصلحة حاملي الحصص

• إذا ما انخفضت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى 50.000 دينار فيما يتعلق بإعادة الشراء

• إذا بلغت القيمة الأصلية للحصص المتداولة 50 مليون دينار فيما يتعلق بالاكتتابات.

يتوجب على المتصرف في الصندوق في هذه الحالات إعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار التعليق وأسبابه. كما يتوجب عليه إعلام حاملي الحصص دون أجل من خلال نشر بلاغ في صحيفتين يوميتين واحدة منها صادرة باللغة العربية و بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية. يجب أن يكون إشتناف عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء مسبوقا بإعلام هيئة السوق المالية و نشر بلاغ في ذلك طبقا لنفس الشروط



#### 4. أعباء على كاهم الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل « الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري - رقاعي » دفع :

- عمولة المتصرف
- عمولة المودع لديه
- المعلومات الراجعة لهيئة السوق المالية
- عمولة المداولات بالبورصة والأداءات المتصلة بها
- كل المصروفات المحددة بقانون أو أمر أو قرار (غير النشريات القانونية التي يتحملها المتصرف)

مع استبعاد أي تكاليف أخرى يتم احتساب المصروفات المذكورة أعلاه يوميا ويقع طرحها من موجودات الصندوق. يتحمل المتصرف جميع الأعباء الأخرى بما في ذلك عمولة الموزع ، مصاريف الإشهار و الترويج و أجراة مراقب الحسابات.

#### 5. توزيع الأرباح

بما ان « الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- رقاعي » هو من نوع رسملة النتائج فان المبالغ القابلة للتوزيع لن يتم توزيعها بل سيقع رسملتها بالكامل كل سنة.

#### 6. المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص و العموم

يقع إعلام حاملي الحصص و العموم بنشاط و تطور « الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- رقاعي » حسب الصيغة التالية:

- تعليق قيمة التصفية بشكل دائم بوكالات التجاري بنك، و نشرها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.
- توفير نسخ كافية من النظام الداخلي و نشرة الإصدار و القوائم المالية السنوية و التقرير السنوي لنشاط الصندوق بالمقر الإجتماعي للمتصرف و بشبكة وكالات التجاري بنك و تقديمها لكل مستثمر يريد الإطلاع عليها بدون مقابل.
- نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ ختم السنة المالية.
- إرسال كشف حساب ثلاثي إلى كل حامل حصص يمكنه من تقييم حصصه و من معرفة حالة حسابه على مدى الفترة إلى جانب المردودية الصافية المحققة.
- تمكين كل حامل حصص من الحصول في أي وقت على كشف حساب عند الطلب من طرف وكالة التجاري بنك المعنية،
- إعلام العموم و حاملي الحصص بكل حدث جديد يخص الصندوق المشترك للتوظيف، طبقا للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 بتاريخ غرة أفريل 2004 و المتعلق بالتغييرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية خلال مدة نشاطها و واجبات الإعلام المنجرة عنها.



## IV. إرشادات تتعلق بالمتصرف والمودع لديه و الموزع

### 1. طريقة تنظيم التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- رقاعي

تولى التجاري للتصرف في « الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- رقاعي » طبقاً لتوجيهات التوظيف المحددة للصندوق. فيما يتعلق بالسياسة العامة للاستثمار يتم تحديدها من قبل مجلس إدارة شركة التجاري للصرف. وقد تولى هذا الأخير تحديد تركيبة لجنة الاستثمار المكونة من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- السيد عبد القادر طراد
  - السيد هشام بن رمضان
  - السيد خالد خطاب
  - السيد عاطف قابسي
  - السيد فريد ضوافلي
  - السيدة سارة حسن
- مسؤول على قطب بنك التمويل والاستثمار لدى التجاري بنك  
 مدير عام شركة التجاري للصرف  
 مسؤول على قطب إدارة المخاطر لدى التجاري بنك  
 مسؤول على الإدارة المركزية لأسوق رؤوس الأموال لدى التجاري بنك  
 متصرف في محفظة الصندوق لدى شركة التجاري للصرف  
 أمينة خزينة الصرف لدى التجاري بنك

تدوم صلاحية هذه اللجنة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد و لا يتقاضى أعضاؤها أي أجر.

يتولى إعلام هيئة السوق المالية والمودع لديه مسبقاً بكل تغيير يطرأ على تركيبة هذه اللجنة.

يتم تنظيم التصرف من خلال إنعقاد لجان ثلاثة ( تحديد إستراتيجية التصرف العامة) و أسبوعية ( تحديد سياسة الاستثمار).  
 إستراتيجية التصرف قائمة على رصد أفضل فرص التوظيف وتنوع المحفظة و التصرف في مختلف العوامل المعرضة للخطر وتقوم لجنة الاستثمار بمتابعة تنفيذ هذه الإستراتيجية ومراجعة كل تغيير محتمل طارئ عليها.

### 2. تقديم طرق التصرف

تقوم شركة « التجاري للصرف» بمهمة التصرف الإداري، المالي و المحاسبي في الصندوق المشترك للتوظيف حسب القوانين الجاري بها العمل. وتشمل هذه المهمة على سبيل الذكر لا الحصر، العمليات التالية:

- التصرف في محفظة « الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- رقاعي »؛
- التصرف الإداري و المحاسبي في « الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- رقاعي »؛
- احتساب قيمة التصفية وإعداد كل التصاريح و التشریفات التربییة؛
- الترويج و الإشهار للصندوق المشترك للوظيف للعموم؛

يعمل المتصرف في الصندوق في كل الأحوال لحساب حاملي الحصص.  
 ولا يجوز للمتصرف بأي حال من الأحوال الإقران لحساب الصندوق المشترك للوظيف.

### 3. وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة « الصندوق المشترك للتوظيف - التجاري- رقاعي » كافة الموارد البشرية و المادية الازمة قصد تنفيذ كل العمليات الضرورية للتصرف و خاصة:

- توفير أعون لديهم الكفاءة الازمة؛

- توفر وسائل تقنية كافية؛  
 - توفر تنظيم داخلي ملائم.



#### 4. طرق تأجير المتصرف

ينقاضى المتصرف « التجارى للتصرف » لقاء خدمات التصرف المالي، المحاسبي والإداري في الصندوق، عمولة سنوية تقدر بـ 0,8 % (دون اعتبار الأداءات) من الموجودات الصافية. تحتسب هذه العمولة يوميا و تتم تسويتها شهريا عند حلول الأجل خالية من أي خصم جبائى.

و تشمل هذه العمولة خاصة أجرة مراقب الحسابات و عمولة التوزيع و كل المصارييف المتعلقة بالترويج و الإشهار (بما في ذلك النشريات القانونية).

#### 5. تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه

عين التجارى بنك المودع لديه موجودات « الصندوق المشترك للتوظيف - التجارى - رقاعي » و ذلك بموجب اتفاقية إيداع و تصرف مبرمة بينه وبين المتصرف « التجارى للتصرف ». و يضطلع المودع لديه بالمهام التالية :

- المحافظة على موجودات « الصندوق المشترك للتوظيف - التجارى - رقاعي » ؟
- مراقبة مدى إنتظام قرارات المتصرف في الصندوق المشترك للتوظيف ؟
- التدخل بصفة خاصة في بعض مراحل حياة الصندوق المشترك للتوظيف.

هذا و يتم تسديد إيرادات الإكتتاب و خلاص عمليات إعادة الشراء عن طريق الحساب البنكي المفتوح لدى التجارى بنك. كما يتم إنجاز كافة العمليات المالية الأخرى للصندوق على نفس الحساب المذكور. كما يتولى التجارى بنك مسک و إدارة حساب سندات و أموال الصندوق. و يمنح التجارى بنك سنويا شهادة جرد لمحفظة سندات الصندوق طبقاً للمعايير المحاسبية المتعلقة بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية.

يقوم المودع لديه بفرز أوامر المتصرف في ما يتعلق بعمليات بيع و شراء السندات.

كما يتوجب عليه التأكد من مدى شرعية قرارات المتصرف، وإن اقتضى الأمر ذلك، فيجب عليه اتخاذ كل الإجراءات التحفظية التي يراها مناسبة. في حال حدوث نزاع مع المتصرف، ينبغي على المودع لديه إعلام هيئة السوق المالية.

وفي إطار ممارسته لمهمة المراقبة، وفي صورة وجود إخلالات أو مخالفات، يتعين على التجارى بنك المطالبة بتسوية الإخلالات أو المخالفات. كذلك يتوجب على المودع لديه توجيه تبليغه إلى المتصرف ، إذا لم يتم الرد على طلب التسوية خلال عشرة أيام عمل بالبورصة. و في جميع الحالات يجب على المودع لديه إعلام هيئة السوق المالية و مراقب حسابات الصندوق المشترك للتوظيف.

#### 6. طرق تلقي مطالب الإكتتاب و إعادة الشراء

يتم تلقي مطالب الإكتتاب بشبابيك وكالات التجارى بنك الذي تربطه مع المتصرف اتفاقية توزيع. يجب تسليم مطالب إعادة الشراء بنفس وكالة التجارى بنك التي تمت فيها عملية الإكتتاب.

تم عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء من يوم الإثنين إلى يوم الجمعة حسب الأوقات التالية:

- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الرابعة ظهرا (توقيت شتوى)
- من الساعة السابعة والربع صباحا إلى الساعة منتصف النهار و النصف بالنسبة لنظام الحصة الواحدة (توقيت صيفي)
- من الساعة الثامنة و الرابع صباحا إلى الساعة الواحدة بعد الزوال بالنسبة لنظام شهر رمضان.



تم عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص على اساس آخر قيمة تصفيية يومية معروفة وقع احتسابها خلال اليوم السابق.

## 7. طرق التسجيل في الحساب

ينجر عن عملية الاكتتاب الأولى فتح حساب باسم المكتب لدى وكالة التجاري بنك المعنية و يسجل مباشرة في هذا الحساب الجديد عدد الحصص المكتتبة. كل العمليات اللاحقة و المحتملة يجب أن تسجل في نفس الحساب.

## 8. آجال الدفع

يتم تسديد ثمن الحصص المعاد شراؤها في نفس اليوم إذا تم قبول مطالب إعادة الشراء قبل الساعة الحادية عشر صباحا و في يوم العمل الموالي لتاريخ قبول مطالب إعادة الشراء إذا تم قبولها بعد الساعة الحادية عشر صباحا.

## 9. طرق تأجير المؤسسة المودع لديها

مقابل خدمات الإيداع الحصرية، ينفذه التجاري بنك عمولة سنوية تقدر ب 0,15 % (دون اعتبار الأداءات) من الموجودات الصافية «للسندوق المشترك للتوظيف- التجاري- رقاعي». تحتسب هذه العمولة يوميا و يقع تسويتها شهريا عند حلول الأجل خالية من أي خصم جبائي. و يتحمل الصندوق هذه العمولة.

## 10. الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

تم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء لدى وكالات التجاري بنك و ذلك بموجب اتفاقية توزيع أبرمت بينه و بين التجاري للتصرف. و بناء على ذلك، يتعين على الموزع القيام بالعمليات التالية:

- ❖ فتح الحسابات،
  - ❖ إعلام حاملي الحصص،
  - ❖ القيام بمعاملات الاكتتاب وإعادة الشراء.
- و يتحمل المتصرف عمولة الموزع.



## V. المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات

### 1. المسؤولون عن النشرة

السيد هشام بن رمضان: مدير عام شركة التجاري للتصرف  
 السيدة سهام فرياني : مسؤولة على قطب العمليات  
 السيد كمال الحبashi : مدير عام مساعد، مسؤول على بنك التجزئة المصرفية

### 2. شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة

« حسب علمنا، المعطيات الواردة بهذه النشرة مطابقة ل الواقع (التراتيب الجاري بها العمل و النظام الداخلي للصندوق المشترك للتوظيف ) و تتضمن كل المعلومات الازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق و المتصرف فيه و المودع لديه و موزع حصصه و خصائصه المالية و طرق سيره و كذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة ، وهي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يغير أبعادها.»

التجاري بنك

السيد كمال الحبashi  
مدير عام مساعد، مسؤول على بنك التجزئة المصرفية

السيدة سهام فرياني  
مسؤولة على قطب العمليات



التجاري للتصرف  
السيد هشام بن رمضان  
مدير عام التجاري للتصرف



### 3. المسؤول عن مراقبة الحسابات

السيد أيمن العابد، عضو بهيئة الخبراء المحاسبين بتونس.

العنوان: النصر 1، 04 نهج الحاج عبد الوهاب - 2037 اريانة

الهاتف: 146 70 853

الفاكس: 146 70 853

البريد الإلكتروني: aiman.elabed@eci.tn

المدة : السنوات المالية 2022- 2024



## 4. شهادة مراقب الحسابات

« قمنا بالثبت من المعلومات المالية والمعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة و ذلك بإنماط العنيفات المهنية التي تعتبرها لازمة حسب معايير المهنة ، وليست لدينا ملاحظات حول صدق و صحة المعلومات المالية و المحاسبية المقدمة.»



## 5. المسؤول عن الإعلام

السيد هشام بن رمضان

مدير عام شركة « التجاري للتصرف »

العنوان : عمارة الفقيه نهج بحيرات المازوري - ضفاف البحيرة 1053 تونس

الهاتف : 70 136 200 / 70 640 870

fax : 70 022 257

البريد الإلكتروني : benromdhane.hichem@attijaribank.com.tn

تم نشر النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية تحت عدد 65 بتاريخ 09 أوت 2021

هيئة السوق المالية  
تأسست في 20 أكتوبر 1994  
مدة مفعولها لأحكام الفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 المลง في 14 نوفمبر 1994  
رئيس هيئة السوق المالية

الإمضاء صالح الصاليل

